



الرقم: ١١١٦/٤٤ خ
التاريخ: ١٤٤٤/٠٩/٠٨
المرفقات:

تصريح بيئي لتشغيل (فترة أولى)

m.nasr1983@yahoo.com	الايميل	أفراس للحاويات فرع شركة أفراس للتجارة	اسم المنشأة
٥٩٩٦١٤٢٤٦	جوال	والمقاولات	رمز المنشأة
١٤٤٧/٠٩/٧	تاريخ الانتهاء	١١١٦/٤٤ خ	العنوان
N 24.376806	الاحاديث	المدينة المنورة- المنطقة الصناعية - طريق ينبع	القديم
E 39.479952	الرمز البريدي	٦٣٣٧	صندوق البريد
١١٤٤٢	تاريخه	٤٦٥٠٢٥٤٦٤٩	السجل التجاري
١٤٤٤/٠٧/١٦			النشاط
مركز ايواء سيارات جمع ونقل المخلفات الصلبة			

تم الاطلاع على مسوغات الطلب من قبل المختصين لدينا وأنشط المنشأة يصنف حسب نظير البيئة ضمن المشاريع ذات التأثيرات البيئية المحددة، عليه لا مانع من مزاولة النشاط في موقعه وفق الأحداثيات السابقة مع الالتزام بالاشتراطات التالية:-

١. الالتزام بالمقاييس والمعايير والاشتراطات الصادرة من المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي .

٢. السماح للفنيين والمختصين بالمركز بالدخول للمنشأة في أي وقت .

٣. في حالة أي تعديل أو تغيير على نشاط ومهام المنشأة أو عند عمل أي توسيعة أو إضافة للمشروع دون إبلاغ المركز مسبقاً بذلك فإن هذا التصريح البيئي يعتبر لاغياً.

٤. يجب إشعار المركز مسبقاً عند الرغبة في استخدام واسترجاع أي مخلفات صناعية ضمن عمليات التصنيع وإطلاع مختصينا على التقنية والطريقة المتبعة في هذا الخصوص.

٥. يعتبر هذا التصريح البيئي خاص بالموقع الموضح عنوانه وفي حال تغير الموقع يلزم الحصول على تصريح بيئي للموقع الجديد.

٦. الالتزام بالتخليص من المخلفات الخطيرة والغير خطيرة من خلال التعاقد مع مقدم خدمة مرخص من الجهات المختصة.

٧. الالتزام العاملين بالمنشأة على التقيد باشتراطات الصحة والسلامة المهنية.

٨. الالتزام بضوابط ومتطلبات اللائحة التنفيذية للتتصاريح البيئية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٤٤٢/١/٤٣٦١٥٣ بتاريخ ١٤٢٢/٨/٩ ، واللائحة التنفيذية للتتفتيش والتدقيق البيئي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٩٣٦٩١ بتاريخ ١٤٤٢/٧/١٣ عند طلب التجديد.

٩. الالتزام بتنفيذ جميع الاشتراطات المذكورة وفي حال الإخلال بها سيعرض المنشأة لايقاف العقوبة عليها حسب نظير البيئة ولو انعدم التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي (م/١٦٥) وتاريخ ١٤٤١/١١/١٩ هـ .

١٠. هذا التصريح خاص لمحطة إيواء الشاحنات ولا يشمل تجميع ونقل النفايات .

١١. عدم غسيل السيارات أو تغيير الزيوت داخل الموقع .

١١. هذا التصريح البيئي لا يعني الموافقة على البدء في إنشاء أو تشغيل النشاط دون الحصول على موافقة الجهات ذات العلاقة .

ملاحظات هامة :

(في حالة الشطب أو التعديل على هذا التصريح يعتبر لاغياً)

(هذا التصريح يخضع لأي تحديث في الأنظمة والتشريعات البيئية)

مدير عام فرع المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي

بمنطقة المدينة المنورة

م. عمر محمد طه